

للاهمية فانه اذا الوجود زالت الماهية فلا يكون المعدوم شيئا
والفيلسوفون ياتون بها اختلافوا فالقاسفة قالوا زوال الماهية
يزوال الوجود وانما يكون بان المعدوم شيئ وهم كثر مشايخ المعتزلة
قالوا بتوهم الماهية عند انبعاث الوجود وقالوا لا شيء واجوب
الحسين البصريان المعدوم نفى صريح وهو الحق وتختلف في المختار
وتنقسم المختار الى الفائلين يكون المعدوم شيئا لا يقولون للشيء
معدوم بل ينفى المعدوم بمعنى شيئا باعتبار ما يؤول اليه كما في قوله
نظا انما قولنا للشيء وتسمية الله كل ممكن قبل وجوده شيئا لا ينفي
الوجود بل لا ينفي في علم الله وهو نوع من الوجود بالنسبة
الى العالم لا بالنسبة الى الثالث في نفسه ولا يجيب عن الحكم على العدم
بانه مقابل الوجود وعلى انه لا يوجد بعدا بل يمكن ان يوجد كذا على
المنع بانه مقابل يمكن ان يكون كذا في ثبوت في الاحيان **الغرض**
عن على الامرار دفعه وقطع عليه او عند الامر واما المقصد
اذا كان كافيا في وجود الوجود كان معه واذا لم يكن كافيا في عدم
عليه زمانا وقد يقع المقصد الى تحصيل الشيء وانما يتر فيه
لا يعقل الا ما لا عدم محصور لكان ان يجاره لا يعقل الا ما محصور له
وان كان سافعا عليه بالذات او بالتعلق المتلا في ان الحاله التي تظهر
في قلبنا قبل ان نفعل شيئا او نتركه حتى نقتضي الفعل والترك
ما هي قبل ان نقرر من تحقيق المعتزلة انها هي الداعية وتمت القياس
من قال انها الميل والارادة حاله زائلة على هذه الداعية لان الميل
قد يوجد بدون هذه الداعية فانه العطشان اذا اعتبر من شرب
قد يمتد مقسوبا بين من الماء فلا بد ان يحدث في قلبه ميل الى شرب
احدهما على الآخر وكذا حتى علمنا او اعتقدنا او ظننا اشتمال الفعل
على المصلحة الزاوية بولده عن ذلك العلم بل ورغبة وترجيح ويكون
ذلك الميل كما لا مر لذكره لذلك العلم وكما لا مر لذكره منه والداعي
في ذلك ليس الا العلم باشتغال ذلك الفعل على مصلحة راجحة لا الا
والظن فانها متشعنان على المبادى والقرينة اسم لما هو اصل
من الاحكام لا هي غير متعلق بالعوام من الغرض هو المقصد الموكف
حتى يتوهم انه اعطى عين كاتم والخصصة اسرلا حتى على عدا المباد
ليس اصل اعطى متعلق بالعوام وهو ما يستباح مع قمار الخمر
فلا واسطة بينهما واذا كان في العزيمة نوع تخفيف وفيه الرخصة

الغرض

كذلك

كذلك فحينئذ ينفى الخمر واذا كان التخفيف في الرخصة دون العزيمة
فحينئذ تغلب الرخصة عزيمة قال ابن عباس العزم القهري وقيل
الفرج الى الزاوية والعتاب وقيل الكسب والمشاريع قال الله تعالى في حق
آدم ولم يخلع عزمها وقال في حق نوح فاصبر كما صبروا للفرعون
فكافة قال ابن صديقنا انما يثبت به مثل يهدى ابراهيم حيث اسلك
في ولده وماله ونفسه فوجد صارقا وفيه وكن وانما يصبر ولا
مقابلة موسى حيث قال كاذبا ان من ربي سهدن وكن مقابلة
من هوانك مثلا هتار واد حيث بكى على خطيئة اربعين سنة
وكن زاهدا في الدنيا مثل زهد علي حيث لم يضع لينة على لبنة
وغيرهم قال لا يحشون ولا العزم هو اولو الجذ والشايف وهم نوح
وابراهيم واسحق ويعقوب ويوسف وآبواب وداود وعيسى عليهم
السلام وقيل والو العزم من الرسل هو الذي يترجموا على امر الله في
عبد الله وقال بعضهم والو العزم من الرسل هو صاحب الشرائع الجاهل
في تأسيسها ونزولها وصبروا على تحمل المشاق ومعارضة القضاة
فيها ومساهاهم في توح وابراهيم وموسى وعيسى وحمزة عليهم السلام
امع الاول كما في الانفاق وقد فقه بعض الاباء والفرعون وطليل بن اذر
وموسى وعيسى عليهما السلام في الحزنا لله تعالى بما سمي بقتل من ديوان
اولو العزم يوسر ما يستعمل الهدى على قومه وقد يعبر سعة الرخصة
وعزير ما يستعمل العزم وهذا من استجسان الارباب استات الغرض
العامة هي ما يعمهم المكان وبالصبر بها وبالفتح هو على شيء على الزمان
من عامة وقسوة وناس وغير ذلك وعمر الرجل ينجف في حاله
عمره والعمر بالصبر والفتح البقاء الا ان الفتح غشقة النفس والايحوز
فيها الفتحية الثاموس له في الحديث التي من قول امره وفيما اراد
العزمون البقاء لانه اسرلة عمارة البدن بالحياة والبقاء صفة
الفتاء ولقد ان يوصف بالاريا بقاء وتكلم بوصف بالعم والعظمة
التي لا يسهلها والعلم القسوي لا يدور عندنا ولولمخلة فضلاء من مائة
واحدة كازعوا وقرين زيد اذا كان منصوبا بكن بغيره ولودخل النور
العزم هو ما يخلو عن الفانين والنسفة ما لا يخلو عنها وبكر من المذهب
والنسفة هي من العزم كآل الظلال التي من المجلد كآل الدين الكري
العزم هو العمل الذي فيه عرض كمن ليس بشيء والنسفة ما لا عرض
فيه اصاد وفي المذاهب العزم كل البذرة فيه وانما الذي فيه له فهو

العامة